ذلك فاقبل عمر على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه و
سلم قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله كان قد خص رسول الله
صلى الله عليه وسلم في هذا المال بشيء لم يعطه احدا غيره قال الله ما افاء الله على رسوله منهم الى
قوله قدير فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما اجتنارها دونكم ولا استاثر بها احتازها
عليكم لقد اعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق
على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم قال لعلي وعباس انشدكما بالله الله
هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل به فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما
حينئذ واقبل على علي وعباس تزعمان ان ابا بكر كذا وكذا والله يعلم انه فيها صادق بار راشد تابع
للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقبضتها سنتين
اعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني وكلمتكما واحدة وامركما جميع
جئتني تسئلني نصيبك من ابن اخيك واتى هذا يسئلني نصيب امراته من ابيها فقلت ان شئتما وأتى هذا
دفعته اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما
عمل به فيها ابو بكر وبما عملت به فيها منذ وليتها والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها
اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليكما بذلك فقال الرهط نعم قال فاقبل على علي وعباس فقال
انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال افتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه
تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة ● فان عجزتما عنها فادفعاها
الي فانا اكفيكماها **باب** والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم
الرضاعة الى قوله بما تعملون بصير ● وقال وحمله وفصاله ثلثون شهرا وقال فان تعاسرتم فسترضع
له اخرى لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق الى قوله بعد عسر يسرا وقال يونس
عن الزهري نهى الله ان تضار والدة بولدها وذلك ان تقول الوالدة لست مرضعته وهي امثل له
غذاء واشفق عليه وارفق به من غيرها فليس لها ان تأبى بعد ان يعطيها من نفسه ما جعل الله عليه
وليس للمولود له ان يضار بولده والدته فيمنعها ان ترضعه ضرارا لها الى غيرها فلا جناح عليهما
بعد ان يكون ذلك عن تراض منهما وتشاور فصاله فطامه **باب** نفقة المراة
اذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد ● حدثنا ابن مقاتل انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب عن
اخبرني عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يا رسول الله ان
ابا سفين رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من الذي له عيالنا قال لا الا بالمعروف ● حدثنا
يحيى نا عبد الرزاق عن معمر عن همام قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم

وسلم قال اذا انفقت المراة من كسب زوجها من غير امره فله نصف اجره **باب** عمل
المراة في بيت زوجها ● حدثنا مسدد نا يحيى عن شعبة قال حدثني الحكم عن ابن ابي ليلى نا علي ان فاطمة
عليهما السلام اتت النبي صلى الله عليه وسلم تشكو اليه ما تلقى في يدها من الرحى فبلغها انه جاءه الى
رقيق فلم تصادفه فذكرت ذلك لعايشة فلما جاء اخبرته عايشة قال فجاءنا وقد اخذنا مضاجعنا
فذهبنا نقوم فقال على مكانكما فجاء فقعد بيني وبينها حتى وجدت برد قدميه على بطني فقال الا ادلكما
على خير مما سالتما اذا اخذتما مضاجعكما او اويتما الى فراشكما فسبحا ثلاثا وثلثين واحمدا ثلاثا وثلثين
وكبرا اربعا وثلاثين فهو خير لكما من خادم **باب** خادم المراة ● حدثنا الحميدي نا
سفين نا عبيد الله بن ابي يزيد سمع مجاهدا سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى يحدث عن علي بن ابي طالب ان
فاطمة عليها السلام اتت النبي صلى الله عليه وسلم تساله خادما فقال الا اخبرك بما هو خير لك منه
تسبحين الله عند منامك ثلاثا وثلثين وتحمدين الله ثلاثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين ثم
قال سفين احداهن اربع وثلثون فما تركتها بعد قيل ولا ليلة صفين قال ولا ليلة صفين ●
باب خدمة الرجل في اهله ● حدثنا محمد بن عرعرة نا شعبة عن الحكم بن عتيبة
عن ابرهيم عن الاسود بن يزيد سالت عايشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصنع في البيت قالت كان في مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج **باب** اذا لم ينفق
الرجل فللمراة ان تاخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف حدثني محمد بن المثنى نا يحيى عن هشام يكره
قال اخبرني ابي عن عايشة ان هندا بنت عتبة قالت يا رسول الله ان ابا سفين رجل شحيح وليس
يعطيني ما يكفيني وولدي الا ما اخذت منه وهو لا يعلم فقال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف
باب حفظ المراة زوجها في ذات يده والنفقة ● حدثنا علي بن عبد الله نا سفين
نا ابن طاوس عن ابيه وابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خير نساء ركبن الابل نساء قريش وقال الاخر صالح نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه
على زوج في ذات يده ويذكر عن معوية وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب**
كسوة المراة بالمعروف ● حدثنا حجاج بن منهال نا شعبة قال اخبرني عبد الملك بن ميسرة
قال سمعت زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه قال اتى الي النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء
فلبستها فرايت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي **باب** عون المراة زوجها
في ولده ● حدثنا مسدد نا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال هلك
ابي وترك سبع بنات او تسع بنات فتزوجت امراة ثيبا فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت
يا جابر فقلت نعم فقال ابكرا ام ثيبا قلت بل ثيبا قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها
وتضاحكك قال فقلت له ان عبد الله هلك وترك بنات واني كرهت ان اجيئهن بمثلهن فتزوجت
امراة تقوم عليهن وتصلحهن فقال بارك الله لك او قال خيرا **باب** نفقة المعسر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)